

وفي الجلسة ذاتها ، قرر المجلس أيضاً ، بناءً على طلب ممثل الأردن^(٧٣) ، أن يوجه دعوة إلى السيد كلوفيس مقصود ، بموجب المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت .

(٧٣) الوثيقة S/16091 الواردة في محضر الجلسة ٢٤٩١ .

الألمانية ، والرأس الأخضر ، وزامبيا ، وسان تومي وبرنسيبي ، وسانت فنسنت وجزر غرينادين ، وسري لانكا ، وستغافورة ، وشيلي ، وغواتيمالا ، وغينيا - بيساو ، وكولومبيا ، ومصر ، ومنغوليا ، والهند ، وهنغاريا ، ويوغوسلافيا إلى الاشتراك في مناقشة المسألة دون أن يكون لهم حق التصويت .

شكوى أنغولا ضد جنوب أفريقيا^(٧٤)

وفي الجلسة ٢٥٠٧ ، المعقودة في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ ، قرر المجلس دعوة ممثلي تركيا وكوبا إلى الاشتراك في مناقشة المسألة ، دون أن يكون لها حق التصويت .

القرار ٥٤٥ (١٩٨٣)

المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣

إن مجلس الأمن ،

وقد استمع إلى بيان الممثل الدائم لأنغولا لدى الأمم المتحدة^(٧٦) ،

وإذ يساوره بالغ القلق لاستمرار احتلال القوات العسكرية لجنوب أفريقيا لأجزاء من جنوب أنغولا ، منتهكة بذلك مبادئ وأهداف ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي .

وإذ يساوره شديد القلق إزاء الخسارة الفادحة في الأرواح البشرية والدمار الواسع النطاق الذي لحق بالممتلكات نتيجة لاستمرار الهجمات على أراض من أنغولا واحتلالها عسكرياً ،

وإذ يشير إلى قراراته ٣٨٧ (١٩٧٦) ، و٤٢٨ (١٩٧٨) ، و٤٤٧ (١٩٧٩) ، و٤٥٤ (١٩٧٩) ، و٤٧٥ (١٩٨٠) ،

وإذ يضع في اعتباره أن الفقرة ٤ من المادة ٢ من الميثاق تنص على أن تمتنع جميع الدول الأعضاء في علاقاتها الدولية عن التهديد بالقوة أو استعمالها ضد السلامة الإقليمية أو الاستقلال السياسي لأية دولة أو على أي وجه آخر لا يتفق ومقاصد الأمم المتحدة ،

وإذ يدرك الحاجة إلى اتخاذ تدابير فعّالة للمحافظة على السلم والأمن الدوليين نظراً إلى استمرار انتهاك جنوب أفريقيا للميثاق ،

١ - يدين بقوة استمرار احتلال جنوب أفريقيا العسكري لأجزاء من جنوب أنغولا مما يشكل انتهاكاً صارخاً للقانون الدولي ولاستقلال أنغولا وسيادتها وسلامتها الإقليمية ؛

مقررات

في الجلسة ٢٥٠٤ ، المعقودة في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ ، قرر المجلس دعوة ممثلي أنغولا ، والبرازيل ، والبرتغال ، وبوتسوانا ، وجنوب أفريقيا ، وزامبيا ، والصومال ، وموريتانيا ، وموزامبيق ، والهند ، ويوغوسلافيا إلى الاشتراك ، دون أن يكون لهم حق التصويت ، في مناقشة البند المعنون : «شكوى أنغولا ضد جنوب أفريقيا : رسالة مؤرخة في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ وموجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لأنغولا لدى الأمم المتحدة (٩/16216)»^(٧٥)

وفي الجلسة ٢٥٠٥ ، المعقودة في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ ، قرر المجلس دعوة ممثلي الأرجنتين ، والجمهورية العربية الليبية ، وجمهورية تنزانيا المتحدة ، والجمهورية الديمقراطية الألمانية ، وكندا ، ومصر ، ونيجيريا إلى الاشتراك في مناقشة المسألة ، دون أن يكون لهم حق التصويت .

وفي الجلسة ٢٥٠٦ ، المعقودة في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ ، قرر المجلس دعوة ممثلي أثيوبيا وبنن إلى الاشتراك في مناقشة المسألة ، دون أن يكون لها حق التصويت .

وفي الجلسة ذاتها ، قرر المجلس أيضاً ، أن يوجه الدعوة ، بموجب المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت ، إلى رئيس اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة .

(٧٤) اتخذ المجلس أيضاً قرارات ومقررات بشأن هذه المسألة في السنوات ١٩٧٨ ، و١٩٧٩ ، و١٩٨٠ ، و١٩٨١ .

(٧٥) انظر : الوثائق الرسمية لمجلس الأمن ، السنة الثامنة والثلاثون ، ملحق تشرين الأول/أكتوبر وتشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ .

(٧٦) المرجع نفسه ، الجلسة ٢٥٠٤ .

٥ - يهيب بجميع الدول الأعضاء أن تمتنع عن أي عمل من شأنه الاضرار باستقلال جمهورية أنغولا الشعبية وسلامتها الإقليمية وسيادتها ؛

٦ - يرجو من الأمين العام أن يراقب تنفيذ هذا القرار وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى مجلس الأمن ؛

٧ - يقرر أن يبقى المسألة قيد نظره .

اتخذ في الجلسة ٢٥٠٨ بأغلبية
١٤ صوتاً مقابل لا شيء وامتناع
عضو واحد عن التصويت
(الولايات المتحدة الأمريكية) .

٢ - يعلن أن استمرار الاحتلال العسكري غير الشرعي لأراض من أنغولا هو انتهاك صارخ لسيادة أنغولا واستقلالها وسلامتها الإقليمية وهو يعرض السلم والأمن الدوليين للخطر ؛

٣ - يطالب بأن تسحب جنوب افريقيا فوراً ودون شروط جميع قوات الاحتلال التابعة لها من أراضي أنغولا وأن تكف عن جميع انتهاكات حرمة تلك الدولة وأن تحترم من الآن فصاعداً سيادة أنغولا وسلامتها الإقليمية احتراماً دقيقاً ؛

٤ - يرى ، كذلك ، أن من حق أنغولا الحصول على تعويض مناسب عن أية أضرار مادية لحقت بها ؛